ملاحظات:-

١- من اكل شاكاً في طلوع الفجر لا يفسد صومه.
٢- من اكل يظنه ليلاً فبان نهار يفسد صومه و عليه القضاء.
٣- من اكل شاكاً في غروب الشمس يفسد صومه و عليه القضاء.

❖ اذن من اكل او شرب او جامع ظاناً غروب الشمس يلزمه القضاء **(الجمهور)**
❖ **(ابن تيمية وابن القيم وابن عثيمين)** على انه لا يفسد صومه لأنه لم يأكل متعمداً يقولون ان صيامه صحيح.

س/ لو أذن لصلاة المغرب واتضح انه أذن قبل الغروب فأفطر كل من استمع اليه فماذا عليهم ؟

ج/ ليس عليهم القضاء. **(ابن تيمية ، ابن القيم ، ابن عثيمين)**

❖ باب صيام التطوع

العبادة في الصيام نوعين : فرائض ونوافل.

س/ ما هي الاحكام التكليفية؟

ج/ ١- الواجب ← مثل (صيام رمضان، وما اوجبه الانسان على نفسه كالنذر، القضاء)
٢- المحرم ← مثل(صيام العيدين)
٣- المسنون ← مثل (صيام ايام البيض ، صيام الاثنين والخميس، صيام الست من شوال)
٤- المكروه ← (افراد السبت بالصيام، افراد الجمعة ، او اي يوم آخر)
❖ وايضاً صيام التطوع (مثل صيام التسع الاولى من ذي الحجة)

ملاحظة :- افضل الصيام صيام نبي الله داود (عليه السلام) وافضل الصلاة صلاة نبي الله داود (عليه السلام).

س/ ما حكم صيام الست من شوال ؟

ج/ سنة مستحبة .

س/ هل يشترط في ست شوال التتابع ام تكون متفرقة؟

ج/ لا يلزم فيها التتابع ، بل للعبد ان يصوم في اول الشهر او في وسطه او في اخره ،مجموعة او متفرقة.

س/ هل يصوم الست من شوال بعد رمضان مباشرة؟

ج/ الراجح من اقوال اهل العلم ان يصومها بعد رمضان ، لكن لابد ان يبقي يوم العيد وهو الذي يحرم صيامه.

س/ لو ان شخصاً عليه قضاء ويريد ان يصوم الست من شوال فما عليه ؟

ج/ لابد ان يؤدي القضاء قبل صيام الست من شوال. **(لان القضاء مقدم على النافلة)**

س/ هل يستطيع شخص ان يقضي الست من شوال في اي شهر آخر (في ذي القعدة مثلا)؟

ج/ الصحيح من أقوال أهل العلم: أنها لا تقضى إذا انصرم شوال، إلا في حالةٍ واحدةٍ، إذا كان الإنسان مثلًا امرأةً نفساء، ذهب عليها الشهر كاملًا، وهي لم تصم شهر رمضان، فصامت القضاء في شوال، فانتهى شهر شوال فلها أن تأتي بصيام الست بعده حتى لو كان في شهر ذي القعدة.

ملاحظة:- صيام يوم عاشوراء من العبادات التي يستحب للعبد ان يحرص عليها.

س/ ما حكم صيام يوم عرفة؟

ج/ الحاج الذي يقف بعرفة يكره له ان يصوم هذا اليوم.
اما غير الحاج فيجوز له ان يصوم.
